وثائق

١

معاهدة المحالفة الثلاثية

المؤرخة فى ٢٠ مايو سنة ١٨٨٢

المادة (١)

ان الأطراف السامية المتعاقدة يعد بعضها بعضاً بتبادل السلام والصداقة وبأن لاتدخل في اتفاق أو تعهد يكون موجهاً الى أي من دولها .

وهي تتعهد بأن تتبادل الرأي فى المسائل السياسية والاقتصادية ذات الصبغة العامة والتى يمكن ان تعرض ، وتعد بتقديم يد المساعدة المتبادلة على قدر ماتسمح به مصالحها الخاصة

المادة (٢)

في حالة ما إذا هوجمت ايطاليا من جانب فرنسا دون أن تتحرش بها تحرشاً مباشراً ولأي سبب من الأسباب فانه يكون على كلا الطرفين المتعاقدين الآخرين أن يقدما لها المساعدة ويؤازراها بكل قواهما .

وتأخذ ايطاليا على نفسها مثل هذا العهد فى حالة حدوث اعتداء من فرنسا على المانيا لايبرره تحرش مباشر

المادة (٣)

اذا هوجم طرف أو طرفان من الاطراف السامية المتعاقدة دون تحرش مباشر من جانبه أو جانبهما ودخل او دخلا في حرب مع اثنتين او اكثر من الدول العظمى التى لم توقع هذه المعاهدة فان حالة التعاهد تعتبر حاصلة في الوقت نفسه بالنسبة لكل الاطراف السامية المتعاقدة .

المادة (٤)

فى حالة ما إذا هددت دولة عظمى لم توقع هذه المعاهدة ، أمن بلاد أحد الاطراف السامية المتعاقدة ورأى الطرف المهدد نفسه مضطراً لمحاربة تلك الدولة ، يتعهد كلا الطرفين بأن يراعيا الحياد مع العطف حيال حليفهما ولكل من هذين الطرفين أن يحتفظ لنفسه بحق الاشتراك في الحرب إذا رأى ضرورياً أن يشترك مع حليفه .

المادة (٥)

إذا هدد سلام أحد الاطراف السامية المتعاقدة في الظروف التى نصت عليها المواد الآنفة الذكر فان الاطراف السامية المتعاقدة تتفاهم في الوقت المناسب على الاجراءات الحربية التى ينبغى أن تتخذ للتآزر المشترك .

وهي تتعهد من الآن فصاعداً في جميع حالات الاشتراك في حرب من الحروب بأن لا تعقد هدنة أو صلحاً أو معاهدة إلا على أساس اتفاق متبادل مشترك

المادة (٦)

تعد الاطراف السامية المتعاقدة بعضها بعضاً بكتمان فحوى المعاهدة الحالية ووجودها

المادة (٧)

يسري مفعول هذه المعاهدة من يوم تبادل صورها المبرمة لخمس سنوات

المادة (٨)

يجب تبادل الصور المبرمة لهذه المعاهدة في فينا فى مدة ثلاثة أسابيع أو قبل ذلك اذا أمكن .

فينا فى ٢٠ مايو سنة ١٨٨٢ (ختم) هـ . ٧ . ب رويس

(ختم) كالنوكي

(ختم) ث . روبيلانت

٢

معاهدة المحالفـــــة الثلاثية الثانية

المؤرخة في ٢٠ فبراير سنة ١٨٨٧

(بين المانيا والنمسا وايطاليا)

المادة (١)

تؤكد معاهدة المحالفة المعقودة في فينا في ٢٠ مايو سنة١٨٨٢ بين الدول الموقعة على المعاهدة الاضافية الحالية وتبقى على امتدادها كله لغاية ٣٠ مايو سنة ١٨٩٢

المادة (٢)

تبرم هذه المعاهدة وتتبادل في برلين النسخ المبرمة في خلال خمسة عشر يوماً أو أقل اذا أمكن .

برلين في ٢٠ فبراير سنة ١٨٨٧ (ختم) ف . بسمرك

(ختم) ستسيشينى

(ختم) لونى

٣

معاهدة الضمان المجدد بين المانيا والروسيا

مؤرخة فى ١٨ يونيه سنة ١٨٨٧

انه لرغبة بلاطى المانيا والروسيا الامبراطوريين في تثبيت دعائم السلام العام بتفاهم بينهما يؤمن مركز دفاع كل من الدولتين قد قررا بالنظر إلى أن المعاهدة السرية والبرتوكول السرى اللذين وقعهما ثلاثة بلاطات المانيا والروسيا والنمسا والمجر فى سنة ١٨٨١ وجددوهما فى سنة ١٨٨٤ ينتهيان فى ١٥ و٢٧ يونيه سنة ١٨٨٧ أن يقويا الاتفاق السائد بينهما باتفاق منفرد.

. . . . . .

. . . . . .

المادة (١)

فى حالة ماإذا وجد أحد الاطراف السامية المتعاقدة في حرب مع دولة عظمى ثالثة يلتزم الطرف الآخر الحياد مع العطف ويعنى بحصر الخلاف في موضعه. ولا يسرى هذا النص في حالة وقوع حرب ضد النمسا أو فرنسا إذا كانت هذه الحرب قد حدثت باعتداء أحد الطرفين الساميين المتعاقدين على أى من الدولتين الاخيرتين.

المادة (٢)

تعترف المانيا بحقوق الروسيا التى اكتسبتها على مر الايام في شبه جزيرة البلقان وبخاصة شرعية نفوذها المتوفق الحاسم فى بلغاريا والروملى الشرقي. ويتعهد كلا البلاطين بأن لا يسمحا بتعديل الحالة الراهنة لاراضي شبه الجزيرة الآنفة الذكر بدون اتفاق سابق بينهما. وفي هذه الحالة أن يقاوما كل محاولة لخرق هذه الحالة الراهنة أو تعديلها دون موافقتها:

المادة (٣)

يعترف البلاطان بالصبغة الاوروبية التى تربط كليهما فيما يتعلق بمبدأ اقفال مضايق البوسفور والدردنيل — ذلك المبدأ القائم على القانون الدولى والمؤكد بالمعاهدات والملخص في تصريح مندوب الروسيا المفوض الثاني فى جلسة مؤتمر برلين المعقودة فى ١٢ يوليه (برتوكول رقم ١٩)

وسيسهران معاً على ألا تعمل تركيا استثناءات من هذه القاعدة لمصلحة أية حكومة كأن تعطى الجزء الذى يؤلف المضايق فى امبراطوريتها الدولة محاربة لتستخدمه فى عمليات حربية . وسيعلن البلاطان تركيا في حالة خرق هذا المبدأ أو اذا اقتضى الامر دفع خرق يهدد بالوقوع انهما سيعتبرانها حالتئذ كما لو كانت فى حالة حرب مع الطرف المجنى عليه كما يعتبران الضمانات التى ضمنت بها معاهدة برلين الحالة الراهنة لاراضيها كما لوكانت باطلة المفعول .

المادة (٤)

تكون هذه المعاهدة سارية المفعول في خلال ثلاث سنوات محسوبة من يوم تبادل الصور المبرمة

المادة (٥)

يعد الطرفان السامیان المتعاقدان أحدهما الآخر بكتمان فحوى هذه المعاهدة والبرتوكول المرفق بها ووجودها

المادة (٦)

تبرم هذه المعاهدة وتتبادل الصور المبرمة في خمسة عشر يوما وان أمكن قبلها .

. . . . . .

برلين فى ١٨ يونيه سنة ١٨٨٧ (ختم) الكونت بسمرك

(ختم) الكونت بول شوفالوف

بروتوكول ملحق سري جداً

تكملة لنصوص المادتين ٢و٣ من المعاهدة السرية المؤرخة اليوم قد اتفق كلا البلاطين على النقط الآتية :

١ ـ تعضد المانيا الروسيا كما هي الحال الى الآن في أن تعيد الى بلغاريا حكومة منظمة شرعية وتعد بان لا توافق بحال من الاحوال على ارجاع البرنس فون باتنبرج .

٢ ـ اذا وجد جلالة قيصر الروسيا نفسه مضطراً الى أن يتولى مهمة الدفاع عن مدخل البحر الاسود صيانة لمصالح الروسيا فان المانيا تتعهد بأن تقف على الحياد وأن تعضد أدبيا ودبلوماسيا الاجراءات التي قد يراها جلالته ضرورية لابقاء مفتاح امبراطوريته في يده .

٣ ـ يؤلف هذا البرتوكول جزءاً لا ينفصل عن المعاهدة السرية الموقع عليها اليوم في برلين ويكون له مفعولها ويسري سريانها .

. . . . . .

برلين في ١٨ يونيه سنة ١٨٨٧

(ختم) الكونت بسمرك

(ختم) الكونت بول شوفالوف

٤

التحالف بين فرنسا والروسيا

من وزير خارجية الروسيا مسيو فون جيرس

الى السفير الروسي في باريس مسيو دي مورنهيم

بطرسبورج في ٩ / ٢١ أغسطس سنة ١٨٩١

ان الحالة الاوربية التي خلقها تجديد المحالفة الثلاثية ... والتعضيد المحتمل من بريطانيا العظمى للاغراض السياسية التي تتوخاها هذه المحالفة قد اقتضيا أن أتبادل الرأي وسفير فرنسا السابق أثناء اقامة مسيو دي لابولاي هنا في الموقف الذي يكون أخلق بحكومتينا اتباعه في الظروف القائمة وبالنظر الى احتمالات بعينها . إذ كانت هاتان الحكومتان — وان بقيتا بعيدتين عن كل محالفة — لا تقلان عن غيرهما اخلاصاً في الرغبة في احاطة السلام بسياج من الضمانات الفعالة .

لذلك رأينا أنفسنا مضطرين لصوغ النقطتين الآتيتين وهما :

(١) لتعيين الاتفاق الودي الذي يؤلف بينهما وتأكيده ، ورغبة في العمل معاً على حفظ السلام الذي يرغبانه من كل قلبيهما ، تصرح الحكومتان بان تتفقا على كل مسألة يمكن أن تعرض السلام العام للخطر .

(٢) اذا تعرض السلام بالفعل للخطر ، وعلى الاخص اذا باتت احدى الدولتين مهددة باعتداء وجب أن يتفاهم الفريقان على الاجراءات التي يقتضي وقوع هذين الاحتمالين من الحكومتين اتخاذها مباشرة وفي الحال .

وانى أتشرف بعد إذ عرضت على القيصر أمر هذا التبادل للرأى ونص القرارات التى نشأت من هذا التشاور ، بأن أبلغكم أن جلالته تنازل فوافق على مبادىء التفاهم (التحالف) وانه يسره أن توافق عليه الحكومتان .

وإذ أبلغكم ارادة صاحب الجلالة ورأيه هذا أرجو أن تفضلوا بعرضه على الحكومة الفرنسية واحاطتى بالقرارات التى تتخذها فى شأنه .

جيرس

٥

الاتفاق الروسى الفرنسى العسكرى

(مشروع مؤرخ في أغسطس سنة ١٨٩٢)

انه رغبة من فرنسا والروسيا فى المحافظة على السلام وقصداً منهما الى اتخاذ الاجراءات استعداداً لحرب دفاعية قد تشعلها قوى المحالفة الثلاثية باعتدائها ، لا الى أي غرض آخر قد اتفقت الدولتان على مايلى :

(١) اذا هوجمت فرنسا من ناحية المانيا أو من جانب ايطاليا بمساعدة المانيا فان الروسيا توجه كل ماتيسر لها من قوى لمهاجمة المانيا . واذا هوجمت الروسيا من جانب المانيا أو من النمسا بمساعدة المانيا فان فرنسا توجه كل ما يتيسر لها من قوى لقتال المانيا .

(٢) اذا عبأت دول المحالفة الثلاثية أواحدى هذه الدول جيوشها وجب أن تعبىء فرنسا والروسيا جميع قواهما بمجرد العلم بهذا الحادث دون ماحاجة الى تفاهم سابق ، وأن توجها هذه القوى قريباً من الحدود ما أمكن .

(٣) يجب أن تبلغ القوى التى يتيسر توجيهها ضد المانيا ١٫٣٠٠٫٠٠٠ من جانب فرنسا و ٧٠٠٫٠٠٠ الى ٨٠٠٫٠٠٠ من جانب الروسيا ، وأن تزحف هذه القوى بكل همة وسرعة بحيث يكون على المانيا أن تحارب شرقا وغرباً في وقت واحد .

(٤) تتشاور هيئتا أركان حرب البلدين كل وقت فيما يجب اتخاذه لتنفيذ

هذه الاجراءات المنصوص عليها وتسهيل هـذا التنفيذ . وعليهما أن تبلغ كل منهما الاخرى في زمن السلم كل ما اتصل أو يتصل بها عن جيوش دول المحالفة الثلاثية . كما يجب أن تدرس وتعد الوسائل والطرق التى لابد منهـا في أوقات الحـرب لتبادل هذه التبليغات

(٥) لا تعقد فرنسا والروسيا صلحاً منفرداً .

(٦) يستمر هذا الاتفاق مادامت المحالفة الثلاثية قائمة .

(٧) تبقى جميع هذه النصوص طي الكتمان الشديد

توقيع الوزير :

توقيع الوزير :

الجنرال رئيس قائد الفرقة

هيئة أركان الحرب المستشار

اوبروتشيف وكيل هيئة أركان حرب الجيش

بواديفر

***

من وزير الخارجية الروسية مسيو دى جيرس

إلى سفير فرنسا في بطرسبرغ مسيو دى منتبيللو

سري جداً

بطرسبرغ في ١٥ — ٢٧ ديسمبر سنة ١٨٩٣

أرى من واجبى بعد إذ اطلعت ، بناء على أمر مولاي القيصر ، على مشروع الاتفاق العسكري الذي وضعته هيئتا أركان حرب الجيشين الروسى والفرنسى في شهر أغسطس سنة ١٨٩٢ ، وقدمت مذكرتي عنه الى القيصر أن أبلغ سعادتكم أن نص هذا الاتفاق كما وافق عليه جلالة القيصر مبدئياً وكما أمضاه الجنرال أوبروتشيف والجنرال بواديفر ، يمكن اعتباره في صيغته الحالية كأنه مقبول

نهائياً . — وعلى ذلك تكون هيئتا أركان الحرب بحيث تستطيعان أن تتفاهما في كل وقت وأن تبلغ كل منهما الاخرى كل المعلومات التي يمكن أن تكون نافعة لهما .

جيرس

من السفير الفرنسي في بطرسبرغ مسيو دي مونتبيللو

إلى وزير الخارجية الروسية مسيو دي جيرس

بطرسبرغ في ٢٣ ديسمبر ١٨٩٣ و٤ يناير ١٨٩٤

أتشرف بابلاغ سعادتكم اني تلقيت الكتاب المؤرخ في ١٥ — ٢٧ ديسمبر سنة ١٨٩٣ الذي تفضلتم سعادتكم بافادتي فيه بأنكم بعد إذ اطلعتم بناء على أمر جلالة القيصر على مشروع الاتفاق العسكري الذي وضعته هيئتا أركان حرب الجيشين الروسي والفرنسي وقدمتم به مذكرة الى القيصر ، رأيتم من واجبكم أن تبلغوني أن نص هذا الاتفاق كما وافق عليه جلالته مبدئياً وكما وقعه مندوبا الحكومتين الجنرال اوبرتشيف والجنرال دي بوادفر في شهر أغسطس ١٨٩٢ ، يمكن اعتباره من الآن فصاعداً كأنه مقبول نهائياً .

وقد بادرت فأبلغت حكومتي هذا القرار ففوضت إلي أن أصرح لسعادتكم مع الرجاء باطلاع جلالة القيصر على هذا القرار ، بأن رئيس الجمهورية والحكومة الفرنسية أيضاً يعتبران الاتفاق العسكري المذكور آنفاً والذي وافق كلا الجانبين على نصه كأنه ساري المفعول من الآن فصاعداً .

وعملا بهذا الاتفاق سيكون في استطاعة هيئتي أركان الحرب من الآن أن تتفاهما في كل وقت وأن تبلغ كل منهما الاخرى جميع المعلومات التي يمكن ان تكون نافعة لهما

مونتبيللو

٦

تجديد وتغيير المحالفة

بين فرنسا والروسيا سنة ١٨٩٩

من وزير الخارجية الروسية الكونت مورافييف
الى وزير الخارجية الفرنسية مسيو ديلكاسيه

بطرسبورج في ٢٨ يوليه — ٩ أغسطس سنة ١٨٩٩

أرجو أن تكون الايام القليلة التى قضيتموها ياصاحب السعادة بين ظهرانينا قد أتاحت لسعادتكم من جديد الاقتناع بتوثق روابط الصداقة الحميمة الثابتة التى تربط الروسيا بفرنسا .

ولكي يتجدد الاعراب عن هذا الشعور قد تنازل القيصر اجابة للرغبة التى أبديتموها سعادتكم لجلالته ، ففوضى في أن أقترح عليكم ياسعادة الوزير أن نتبادل المكاتبة لاثبات مايلى :

«ان الحكومة الروسية القيصرية وحكومة الجمهورية الفرنسية ، سعياً منهما على الدوام الى المحافظة على السلام العام والتوازن بين القوى الاوربية تؤكدان الاتفاق الديبلوماتيكى الذي يعرب عنه كتاب المسيو دي جيرس المؤرخ في ٩ — ٢١ أغسطس سنة ١٨٩١ وكتاب البارون مورنهيم المؤرخ في ١٥ — ٢٧ أغسطس سنة ١٨٩١ ورد المسيو ريبو المؤرخ أيضاً فى ١٥ — ٢٧ أغسطس سنة ١٨٩١

«وهما تقرران ان مشروع الاتفاق العسكري الذي يكمل الاتفاق السابق الذكر الوارد فى كتاب المسيو دى جيرس المؤرخ في ١٥ — ٢٧ ديسمبر سنة ١٨٩٣ وكتاب الكونت دي مونتبيللو المؤرخ فى ٢٣ ديسمبر سنة ١٨٩٣

و ٤ يناير سنة ١٨٩٤ يبقى ساري المفعول مابقى الاتفاق الديبلوماتيكي المعقود بين البلدين لتأمين مصالحهما المشتركة والدائمة .

وعلى كل من الفريقين أن يلتزم أشد الكتمان حيال مضمون الاتفاقات المذكورة ووجودها . »

وانى انتهز فرصة تبليغكم ماتقدم لأجدد لكم ياسعادة الوزير فائق الاحترام .

(توقيع) الكونت مورافييف

من وزير خارجية الجمهورية الفرنسيه المسيو دلكاسيه

الى وزير خارجية الروسيا الكونت مورافييف

بطرسبورج فى ٢٨ يوليه و١٩ أغسطس سنة ١٨٩٩

ياسعادة الوزير

في يوم الاحد الفائت لما أبديت لجلالة القيصر بعد موافقة جلالته رأيي في نفع تأكيد اتفاقنا الديبلوماتيكى المؤرخ فى شهر أغسطس سنة ١٨٩١ وفى جدوى تثبيت الاتفاق العسكرى الذى يقوم مقام الاتفاق الديبلوماتيكى ، تنازل جلالته فصرح لى بأن آراءه تطابق كل المطابقة آراء حكومة الجمهورية

وفى كتابكم الذي تفضلتم بارساله الى في صباح اليوم شرفتمونى فيه باخبارى بأن جلالة القيصر تنازل فأقر الصيغة الاتية التى يوافق عليها رئيس الجمهورية والحكومة الفرنسية كل الموافقة والتى تم التفاهم عليها من قبل بين سعادتكم وبيني :

« ان حكومة الجمهورية الفرنسية والحكومة الروسية القيصرية سعيا منهما على الدوام الى المحافظة على السلام العام والتوازن بين القوى الاوروبية تؤكدان الاتفاق الديبلوماتيكي الذى يعرب عنه كتاب المسيو دى جيرس المؤرخ فى ٩ ـ ٢١ اغسطس سنة ١٨٩١ وكتاب البارون موريتهيم المؤرخ في ١٥ و٢٧ أغسطس سنة ١٨٩١ ورد المسيو ريبوه المؤرخ أيضاً في ١٥ و٢٧ اغسطس سنة ١٨٩١

«وهما تقرران أن مشروع الاتفاق العسكرى الذى يكمل الاتفاق السابق الذكر والوارد في كتاب المسيو دى جيرس المؤرخ فى ١٥ و ٢٧ دسمبر سنة ١٨٩٣ وكتاب الكونت دى مونتبيللو المؤرخ ٢٣ دسمبر سنة ١٨٩٣ وفي ٤ يناير سنة ١٨٩٤ يبقى سارى المفعول مابقى الاتفاق الديبلوماتيكى المعقود بين البلدين لتأمين مصالحهما المشتركة والدائمة

وعلى كل من الفريقين أن يلتزم أشد الكتمان حيال مضمون الاتفاقات المذكورة ووجودها »

وأنى مغتبط ياسعادة الوزير بأن الايام القليلة التى أمضيتها في بطرسبرغ قد أتاحت لى الاقتناع من جديد بتوثق روابط الصداقة الحميمة الثابتة التى تؤلف مابين فرنسا والروسيا وأرجو أن تتفضلوا بقبول فائق الاحترام

(توقيع) دلكاسيه

٧

معاهدة بين بريطانيا العظمى واليابان

عن الصين وكوريا

لندن فى ٣٠ يناير سنة ١٩٠٢

ان حكومتى بريطانيا العظمى واليابان ، اللتين لاتحدوهما سوى الرغبة فى المحافظة على الحالة الراهنة والسلام العام فى الشرق الأقصى ولأنه يعنيهما فوق ذلك عناية خاصة أن يحافظا على استقلال امبراطورية الصين وامبراطورية كوريا وعلى أملاكهما وأن يضمنا فى هذين البلدين للدول جميعا فرصا واحدة فى التجارة والصناعة ، قد اتفقتا على مايلى :

المادة (١)

ان الطرفين الساميين المتعاقدين اللذين اعترفا فى الوقت الحاضر باستقلال الصين وكوريا ، يعلنان أنهما غير خاضعين فى هذين البلدين لتأثيرات حالات نفسية عدائية أيا كانت . لكنه فيما يتعلق بمصالحهما الخاصة ، وهي بالنسبة لبريطانيا العظمى فى الصين على الاخص وبالنسبة لليابان المصلحة الممتازة التى لها فى كوريا من الوجهة السياسية والوجهتين التجارية والصناعية فوق مالها من مصالح فى الصين ، يعترف الطرفان الساميان المتعاقدان بأن فى مكنة كليهما أن يتخذا الاجراءات التى لاتكون مندوحة عن اتخاذها لصون هذه المصالح اذا هددها مسلك عدائي من جانب دولة أخرى أو قلاقل تقع فى الصين أو كوريا فترتب على ذلك أن يصبح من الضروري لأى من الطرفين الساميين المتعاقدين التدخل لحماية أرواح رعاياه وأملاكهم

المادة (٢)

اذا حدث أن تورطت بريطانيا العظمى أو اليابان فى أثناء دفاعها عن مصالحها التى سبق وصفها ، في حرب مع دولة أخرى ، فان الطرف السامي المتعاقد الآخر يلتزم الحياد التام ويعنى بأن يحول دون اشتراك دول أخرى في القتال ضد حليفه

المادة (٣)

اذا انضمت في الحالة المتقدمة دولة أو دول أخري الى أعمال عدائية موجهة ضد هذا الحليف فان الطرف السامي المتعاقد الآخر يبادر إلى معونته ويقاتل فى جانبه ويعقد الصلح بالاتفاق معه

المادة (٤)

يتفق الطرفان الساميان المتعاقدان على ألا يعقد أحدهما بدون أن يسأل الآخر اتفاقاً منفرداً مع دولة أخرى يضر بالمصالح السابق وصفها .

المادة (٥)

كلما تعرضت في رأي بريطانيا العظمى أو اليابان المصالح الآنفة الذكر للخطر أبلغت كل من الحكومتين الأخرى عن ذلك باسهاب وبدون تحفظ

المادة (٦)

يسرى مفعول هذا الاتفاق عقب يوم توقيعه مباشرة ويظل قائما خمس سنوات ابتداء من ذلك اليوم .

فاذا لم يعلن أحد الطرفين الساميين المتعاقدين انتهاءه قبل مضى خمس السنوات باثنى عشر شهراً سرى مفعوله سنة تلى اليوم الذي يعلن فيه هذا الطرف السامي المتعاقد أو ذاك انتهاءه . فاذا كان أحد الحليفين مشتبكا في

حرب في وقت يحل فيه الاجل المعين لانتهائه، لبث المحالفة قائمة إلى أن يعقد الصلح.

. . . . . .

. . . . . .

(توقيع) لندسدون

الوزير الاول لخارجية صاحب الجلالة البريطانية

(توقيع) هاياشي

المندوب فوق العادة والوزير المفوض لجلالة امبراطور

اليابان لدى بلاط سان جيمس

٨

الاتفاقية الروسية البلغارية

المؤرخة فى مايو سنة ١٩٠٢

مشروع

١

هذا الاتفاق لايتوخى أغراضاً عدوانية وانما هو اجراء يقابل الاتفاقية العسكرية المعقودة بين النمسا والمجر ورومانيا .

٢

هذا الاتفاق كما قيل في المادة الأولى عمل موجه ضد النمسا والمجر ورومانيا فقط ولايجوز أن يوجه ضد تركيا أو ضد أية دولة بلقانية أخرى .

٣

تضمن الروسيا بكل قواها المحافظة على الأراضى البلغارية وسلامتها

٤

في حالة ما اذا هوجمت بلغاريا أو الروسيا أو كلتا الدولتين معاً من جانب النمسا والمجر أو رومانيا أو من جانبهما معاً أو من ناحية المحالفة الثلاثية تكون الدولتان المتعاقدتان ملزمتين باستخدام كل قواها ووسائلهما في محاربة المهاجمين دون أن تتهيبا أية تضحية وذلك ابتغاء احراز النصر الكامل .

٥

اذا هددت بلغاريا وحدها من جانب رومانيا دعيت القوى البلغارية الى حمل السلاح ضد رومانيا . لكنه بالنظر الى المساعدة الأدبية بل المسلحة التى وعدت بها النمسا والمجر رومانيا تتعهد الروسيا بأن تعضد بلغاريا

دبلوماتيكياً . فاذا ذهبت النمسا الى حد تقديم المساعدة الفعلية لرومانيا زودت الروسيا بلغاريا بالمعونة الكافية لالحاق الهزيمة بالنمسا .

فاذا هوجمت الروسيا من جانب النمسا والمجر ورومانيا أومن جانب المحالفة الثلاثية دون أن تبدأ الحرب ضد بلغاريا كانت بلغاريا أيضاً ملزمة بتعبئة قواها وحشدها بناء على خطة توضع اذا طلبت منها الروسيا بدء الهجوم على جنود النمسا والمجر ورومانيا .

٦

اذا نشبت حرب بين الروسيا و بلغاريا من جانب ورومانيا والنمسا والمجر أو المحالفة الثلاثية من الجانب الآخر ، وقفت بلغاريا على الحياد التام تجاه تركيا واستعملت منتهى الحذر في معاملتها لها حتى لا توجد بخلافها مع تلك الدولة تعقدات فى الحالة العامة .

وفيما يتعلق بما تقدم تحشد بلغاريا جيشها على الطونة لملاقاة رومانيا ويكون ذلك وفاقا لخطة ترسم بحيث تبقي جانباً صغيراً من قواتها فى الجهة الاخرى من البلقان لملاحظة الحدود والمحافظة على النظام والهدوء في نفس بلادها .

٧

الخطط اللازمة لتعبئة الجيش البلغارى وتوابعه وحشدها كذلك الخطط اللازمة للدفاع والزحف حسبما تقتضيه الواجبات والاغراض التى تعينها هيئة أركان حرب الجيش الروسى ، يجب وضعها قبلا بارشاد هيئة أركان حرب الجيش الروسى بالاشتراك مع وزارة الحربية البلغارية . وتعرض هذه الخطط على جلالة قيصر الروسيا ليقرها ، واذا لزم الامر ليطلع عليها بعد ذلك ويصححها ويكملها .

٨

القيادة العليا لقوات الروسيا و بلغاريا أثناء الحرب وادارة الاعمال الحربية سواء أكان الجيشان مجتمعين أم منفصلين و بعبارة أخري يحاربان في ميادين مختلفة تكون على كل حال للقائد الروسى الاعلى ، ويكون لصاحب السمو القيصرى أمير بلغاريا حقوق القيادة العليا في جيشه ولقب القائد الاعلى ويصدر أوامره شخصياً لهذا الجيش . فاذا رغب سموه فى النزول عن هذه الوظيفة لذات أخرى وجب اختيار هذه الذات وبالمثل أيضاً رئيس هيئة أركان حرب الجيش بعد اتفاق سابق مع وزارة الحربية الروسية وبموافقة جلالة قيصر الروسيا .

وتسهيلا للتعامل مع المعسكر الروسى العام يخصص لمعسكر عام قيادة الجيش البلغارى العليا جنرال من الجيش الروسى ويخصص لهذا الجنرال ضابط أركان حرب . ويلحق بكل قائد فيلق أو قسم خاص من الجيش البلغاري ضابط أركان حرب روسى . ولجميع هؤلاء الاشخاص في الفصل في المسائل المتعلقة بعمليات القتال صوت استشاري .

كذلك يخصص لمعسكر القيادة الروسية العليا العام جنرال أو ضابط أركان حرب بلغارى يعينه صاحب السمو القيصري أمير بلغاريا .

٩

لسفن القتال والنقالات التابعة للاسطول الروسى الحق فى أثناء الحوادث الحربية في الانتفاع بجميع الموانىء البلغارية والتزود منها بالمواد الغذائية على اختلاف أنواعها واتخاذ الاجراءات اللازمة لايصادها والدفاع عنها .

يكون الاسطول البلغاري الحربي والتجاري تحت تصرف قائد الاسطول

الروسي العام الذي يكول له الفصل في كل التكليفات التي يرى وجوبها سواء كانت هذه التكليفات مشتركة أم منفردة .

١٠

هذا الاتفاق يصبح نافذ المفعول بمجرد التوقيع عليه وهو سر من أسرار الدولة ذو شأن ممتاز .

(توقيع) الجنرال ماجور شيلنسكي

٩

معاهدة بين بريطانيا العظمى وفرنسا

عن مصر ومراكش

مؤرخة ٨ ابريل ١٩٠٤

المادة (١)

تعلن حكومة صاحب الجلالة البريطانيه انها لاتنوي تغيير الحالة السياسية في مصر وتعلن حكومة الجمهورية الفرنسية من جانبها أنها لن تعرقل اجراءات انجلتره في هذه البلاد بطلب توقيت الاحتلال البريطاني أو بأية صورة أخرى ، وأنها توافق على مشروع الامر الخديوى المرفق بهذه الاتفاقية والمشتمل على الضمانات التى ترى ضرورية لحماية مصالح حملة سندات الدين المصري على شرط أنه بعد نفاذ مفعوله لايدخل عليه تعديل ما الا بموافقة الدول الموقعة على اتفاقية لندن المؤرخة في ١٨٨٥

وقد اتفق على أن تسند الادارة العامة للآثار في مصر الى عالم فرنسي كما كانت الحال من قبل .

المادة (٢)

تعلن حكومة الجمهورية الفرنسية أنها لاتنوى تغيير الحالة السياسية في مراكش . وتعترف حكومة صاحب الجلالة البريطانية من جانبها بأن من اختصاص فرنسا السهر على الهدوء في هذه البلاد وتقديم المساعدة لها في كل ماتحتاج اليه من اصلاحات ادارية واقتصادية ومالية وعسكرية وذلك على الاخص لانها جارة متاخمة على مسافة طويلة من مراكش .

وهي تعلن أنها لن تعرقل اجراءات فرنسا المتعلقة بذلك على شريطة أن

لاتمس هذه الاجراءات الحقوق التى تتمتع بها بريطانيا العظمى في مراكش بمقتضى المعاهدات والاتفاقات والعادات بما في ذلك حق الملاحة الساحلية بين الموانيء المراكشية وهو الحق الذي بات من نصيب السفن الانجليزية منذ ١٩٠١

المادة (٣)

ستراعي حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية من جانبها الحقوق التى تتمتع بها فرنسا بمقتضى المعاهدات والاتفاقات والعادات في مصر بما فى ذلك الحق المعطى للسفن الفرنسية في الملاحة الساحلية بين الموانيء المصرية

المادة (٤)

بالنظر الى أن الحكومتين سواء في الاخذ بمبدأ حرية التجارة في مصر وفى مراكش كذلك ، فانهما تعلنان أنهما لن تحاولا اجحافا سواء في وضع الرسوم الجمركية أو غيرها ، أو فى وضع التعريفات الخاصة بالنقل على السكك الحديدية .

وتتمتع تجارة كل من الامتين مع مراكش ومع مصر أثناء مرورها بالممتلكات الفرنسية والبريطانية في أوربا بمعاملة واحدة . وسينظم اتفاق بين الحكومتين شروط هذ المرور ويعين طرقه .

وهذا التعهد المتبادل يبقي سارى المفعول ثلاثين سنة فاذا لم ينذر بانتهائه قبل انتهاء أجله بسنة على الاقل ، امتد هذا الاجل خمس سنوات قابلة للتجديد خمسا أخرى

ومع ذلك فتحتفظ الحكومة الفرنسية فى مراكش وحكومة صاحب الجلالة البريطانية فى مصر كل لنفسها بالسهر على ان يكون منح الامتيازات فيما يتعلق بالطرق والسكك الحديدية والموانيء الخ بشروط لايكون من شأنها انتقاص سلطة الدولة على هذه المشروعات الكبيرة

المادة (٥)

تعلن حكومة صاحب الجلالة البريطانية أنها ستستخدم نفوذها فى أن لاتكون الشروط التى تطبق على الموظفين الفرنسيين الذين هم فى خدمة المصالح المصرية في الوقت الحاضر أقل نفعاً من الشروط التى تطبق على الموظفين الانجليز الذين يشغلون وظائف مماثلة

واذا خول الموظفون البريطانيون الذين هم في الوقت الحاضر في خدمة المصالح المراكشية شروطا مطابقة فلن تعارض حكومة الجمهورية الفرنسية من جانبها في ذلك

المادة (٦)

لضمان حرية المرور من قناة السويس تعلن حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية موافقتها على نصوص معاهدة ٢٩ اكتوبر ١٨٨٨ وسريان مفعولها ولما كانت حرية المرور من قناة السويس مضمونة بهذه الكيفية فيقف تنفيذ الجملة الاخيرة من الفقرة الاولى من المادة ٨ والفقرة الثانية من هذه المادة ايضا

المادة (٧)

لضمان حرية المرور من مضيق جبل طارق قد اتفقت كلتا الدولتين على أن لا تسمحا باقامة تحصينات أو استحكامات خططية من أى نوع على جزء الساحل المراكشى الواقع بين ملايله والمرتفعات التى تطل على شاطىء سيبو الايمن (وذلك فيما عدا هذين الموضعين)

ولا يسري هذا النص مع ذلك على المواضع الواقعة على الساحل المراكشى فى البحر الابيض المتوسط والتى تحتلها أسبانيا في الوقت الحاضر .

المادة (٨)

بالنظر الى شعور الحكومتين بالصداقة الخالصة لاسبانيا فهما تراعيان مراعاة خاصة المصالح الناشئة لاسبانيا من مركزها الجغرافي ومن الاراضي التي تملكها على الساحل المراكشي في البحر الابيض المتوسط وستتفاهم الحكومة الفرنسية مع الحكومة الاسبانية على هذه المصالح .

والاتفاق الذي يتم بين فرنسا وأسبانيا على هذا يبلغ لحكومة صاحب الجلالة البريطانية .

المادة (٩)

قد اتفقت الحكومتان على أن تعضد كل منهما الاخرى ديبلوماتيكياً في تنفيذ نصوص هذا التصريح عن مصر ومراكش .

. . . . . .

لندن فى ٨ ابريل ١٩٠٤ م

بول كامبون لانسدون

اتفاق سرى ملحق

بمعاهدة ٨ ابريل سنة ١٩٠٤

بين بريطانيا العظمى وفرنسا

المادة (١)

اذا اضطرت الظروف القاهرة احدى الحكومتين إلى تغيير سياستها حيال مصر ومراكش ، فان التعهدات التي تبادلتها كلتاهما فى المواد ٤ و٦ و٨ من التصريح المعلن اليوم تبقى على حالها سارية المفعول .

المادة (٢)

ان حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية لاتنوي في الوقت الحاضر أن

تقترح على الدول أي تعديل لنظام الامتيازات والنظام القضائي في مصر

فاذا رأت الحكومة البريطانية أن من المرغوب فيه ادخال اصلاحات في مصر يكون من شأنها جعل التشريع المصرى مماثلا للتشريع في البلدان المتمدينة الاخرى ، فان الحكومة الفرنسية لا ترفض النظر فى هذه الاقتراحات على شريطة أن تكون حكومة صاحب الجلالة البريطانية مستعدة للنظر في الطلبات التى قد تقدمها الحكومة الفرنسية لادخال أمثال هذه الاصلاحات فى مراكش

المادة (٣)

قد اتفقت الحكومتان على أن جزءاً معينا من المنطقة المراكشية تحده مليلة وفوطه و . . . . يصبح ضمن منطقة النفوذ الاسبانية فى اليوم الذى تنقطع فيه سيادة السلطان عليه وان ادارة الساحل الممتد من مليلة الى مرتفعات شاطىء سيبو الايمن — وهذا غير داخل — تنتقل الى اسبانيا .

على انه يجب أن توافق اسبانيا رسمياً على النصوص الواردة في المادتين ٤ و٧ من التصريح المعلن اليوم وان تتعهد بتنفيذها .

كذلك على اسبانيا أن تتعهد بان لا تتصرف في الاراضى الواقعة تحت سيادتها أو فى منطقة نفوذها أو فى بعضها .

المادة (٤)

اذا وقفت اسبانيا موقف الرفض حيال مطالبتها بالموافقة على نصوص المادة المتقدمة فان الاتفاق بين فرنسا و بريطانيا العظمى يصبح على الرغم من ذلك قابلا للتطبيق في الحال على نحو ماجاء في التصريح المعلن اليوم.

المـادة (٥)

اذا لم يتيسر الحصول على موافقة الدول الاخرى على الامر المذكور في المادة الاولى من التصريح المعلن اليوم فلا يكون لدى حكومة الجمهورية الفرنسية ماتعترض به على تسديد الديون المضمونة الممتازة الموحدة بعد ١٥ يوليه سنة ١٩١٠

لندن فى ٨ ابريل سنة ١٩٠٤

١٥

مشروع معاهدة بين الروسيا والمانيا

(وهو المسمى بمعاهدة بيجركو المؤرخة فى ٢٤ يوليه سنة ١٩٠٥)

ان صاحبى الجلالة الامبراطورية قيصر الروسيا من جهة وامبراطور المانيا من جهة أخرى قد اتفقا ، لضمان السلام في أوروبا ، على النقط الآتية لمحالفة دفاعية هجومية :

— ١ —

يتعهد كل حليف بانه في حالة وقوع اعتداء على أى من الامبراطوريتين من جانب دولة أوروبية ، يقوم بمساعدة الحليف الآخر بكل قواته البرية والبحرية .

— ٢ —

يتعهد كلا الطرفين الساميين المتعاقدين بألا يعقدا صلحاً منفرداً مع خصم مشترك .

— ٣ —

يسري مفعول هذه المعاهدة اعتبارا من اللحظة التى يعقد فيها الصلح بين الروسيا واليابان ويبقى ساريا مادام لم ينذر بانتهائها قبل ذلك بسنة.

— ٤ —

بعد ان تصبح هذه المعاهدة سارية المفعول يتولى قيصر الروسيا ابلاغ فرنسا نصها ويقترح عليها الانضمام الى معاهدة المتحالفين .

(توقيعات) غليوم نيقولاوس

(بالامر) فون تشيرسكي وبوجندورف بيريليف

١١

الاتفاقية الروسية الانكليزية

المؤرخة في ٣١ أغسطس سنة ١٩٠٧

ان جلالة قيصر الروسيا وجلالة ملك المملكة المتحدة من بريطانيا العظمى وايرلندا ومستعمرات بريطانيا العظمى فيما وراء البحار، وامبراطور الهند :

نظرا لرغبتهما الأكيدة في التفاهم على مسائل مختلفة تتناول مصالح بلادهما في القارة الاسيوية ، قد قررا الاتفاق على شروط يتفادى معها من امكان حدوث سوء تفاهم بين الروسيا وانكلترا وعينا لهذا الغرض مفوضين عنها :

من لدن جلالة قيصر الروسيا :

كبير أمناء البلاط العالي ووزير الخارجية اسكندر ايزفولسكي

ومن لدن جلالة ملك بريطانيا العظمى وايرلندا والمستعمرات البريطانية فيما وراء البحار وامبراطور الهند :

السير ارثر نيكولصن مندوبه فوق العادة ووزيره المفوض لدى جلالة قيصر الروسيا .

فبعد تبادل الاطلاع على أوراق اعتمادهما والتثبت من صحتها اتفقا على مايلي : —

الاتفاق الخاص بفارس

حيث ان حكومتي الروسيا وبريطانيا العظمى متفقتان على احترام استقلال ايران فهما ترغبان رغبة خالصة في المحافظة على النظام في جميع أراضي تلك البلاد وتشجيع تطورها السلمي ، والعمل على أن تكون كل الامم الاخرى فيما يتعلق بتجارة تلك البلاد وصناعتها على قدم المساواة

وحيث ان الحكومتين تعتبران أن لكل منهما بالنسبة للمبادىء الجغرافية

والاقتصادية مصلحة أية مصلحة في المحافظة على السلام والنظام في بعض أقاليم ايران الواقعة من ناحية على الحدود الروسية ومن الناحية الاخرى على حدود افغانستان وخوزستان .

وحيث أن الحكومتين تحدوها الرغبة فى تجنب كل ما من شأنه أن يؤدي الى تضارب مصالحهما الخاصة في أقاليم ايران .

فقد اتفقتا على مايلى :

— ١ —

تتعهد بريطانيا العظمى أولا بأن لا تطلب لنفسها أو لمنفعة الرعايا البريطانيين امتيازات ما ذات صبغة سياسية أو تجارية ، كالامتيازات الخاصة بانشاء السكك الحديدية والبنوك والتلغرافات والطرق ووسائط النقل والتأمينات ، وذلك شمالى خط يمتد من قصر شيرين ماراً باصفهان ويزد وفقش وينتهى عند نقطة تقابل الحدود الروسية الافغانية . وثانياً ألا تقيم العراقيل فى سبيل طلبات خاصة بامتيازات تعضدها الروسيا في هذا القسم . ومفهوم كل الفهم ان الأماكن الآنف ذكرها تابعة للمنطقة التى لا يحق لبريطانيا العظمى أن تطلب فيها امتيازات من النوع السالف الذكر

— ٢ —

تتعهد الروسيا من جانبها أولا بأن لا تطلب لنفسها أو تعضد رعاياها الروسيين أو رعايا غيرها من الدول في طلب امتيازات ما ذات صبغة سياسية أو تجارية كالامتيازات الخاصة بانشاء السكك الحديدية والبنوك والتلغرافات والطرق ووسائط النقل والتأمينات ، وذلك جنوبي خط يمتد من الحدود الافغانية ماراً بجازيق وبردشان وقرمان وينتهي عند بندرعباس . وثانياً ألا تقيم العراقيل في سبيل طلبات خاصة بامتيازات من هذا النوع تعضدها حكومة بريطانيا العظمى . وجلي أن الأماكن الآنف ذكرها تابعة للمنطقة التى لا يحق للروسيا أن تطلب فيها امتيازات من النوع السالف الذكر .

— ٣ —

تتعهد الروسيا بألا تقيم العراقيل في سبيل منح امتيازات للرعايا البريطانيين في المناطق الايرانية الواقعة بين الخطوط المذكورة في ١ ، ٢ قبل أن تفاوض انجلترة في هذا الشأن

وتتعهد بريطانيا العظمى بالمثل فيما يتعلق بمنح امتيازات من أى نوع للرعايا الروسيين فى نفس هذه المناطق الايرانية

وكل الامتيازات القائمة فى الآونة الراهنة في المناطق السالفة الذكر تبقى على حالها .

— ٤ —

من الواضح أن ايرادات جميع الجمارك الايرانية فيما عدا جمرك فارستان وجمرك الخليج الفارسى ، وهي الايرادات الضامنة لمبالغ وفوائد القروض التى عقدتها حكومة الشاه و بنك الخصم والتسليف ، تظل كما كانت الحال قبل الآن مخصصة لهذا الغرض . كذلك واضح ان ايرادات جمارك فارستان الايرانية والخليج الفارسى وايرادات صيد الاسماك في بحر قزوين داخل الحدود الايرانية وايرادت مصالح البريد والتلغرافات تخصص لوفاء القروض التى عقدتها حكومة الشاه لدي بنك ايران الامبراطوري قبل عقد هذه المعاهدة

— ٥ —

في حالة عدم انتظام دفع مبالغ وفوائد القروض التى عقدت لدى بنك الخصم والتسليف و بنك ايران الامبراطوري قبل يوم توقيع هذه المعاهدة ، وفي حالة ماترى الروسيا ضرورياً أن تفرض الرقابة على موارد الايرادات الضامنة لوفاء القرض المعقود لدى أول البنكين الآنف ذكرهما بانتظام — تلك الموارد الكائنة فى المنطقة الموضحة في البند الثاني من المعاهدة الحالية ، وفي حالة ماترى بريطانيا العظمى من الضرورى فرض الرقابة على موارد الايرادات

الضامنة لوفاء القروض المعقودة لدى ثانى البنكين المذكورين بانتظام وهى الموارد الموجودة في المنطقة الموضحة في البند الاول من المعاهدة الحالية ؛

تتعهد الحكومتان الروسية والانجليزية بأن تتبادلا الرأى بصفة ودية للاتفاق على الاجراءات اللازمة لهذه الرقابة وتتجنبا بذلك كل المشاكل التى يمكن أن تتعارض مع المبادىء المقررة في المعاهدة الحالية

اتفاق خاص بافغانستان

ان الطرفين السامبين المتعاقدين لرغبتهما في اقرار النظام التام على حدودهما في آسيا الوسطى والمحافظة على السلام الدائم ، قد اتفقا على مايلى :

— ١ —

تعلن حكومة صاحب الجلالة البريطانية أنها لاتنوى تغيير مركز افغانستان السياسى وتتعهد بان تجعل تقرير نفوذها فى افغانستان بصفة سلمية فقط وألا تستخدم في افغانستان وسائل أو تحمل افغانستان على اتخاذ اجراءات يمكن أن تهدد الروسيا .

وتعلن الحكومة الروسية القيصرية من جانبها أنها تعتبر افغانستان خارجة عن منطقة النفوذ الروسية وتتعهد بأن تطلب وساطة حكومة صاحب الجلالة البريطانية فى كل معاملاتها السياسية مع افغانستان ، كما تتعهد بألا تبعث الى افغانستان بأى وكلاء

— ٢ —

أن حكومة صاحب الجلالة البريطانية قد أعلنت في المعاهدة الموقع عليها في كابول فى ٢١ مارس ١٩٠٥ أنها تعترف بالمعاهدات المعقودة مع المرحوم الامير عبد الرحمن وانها لا تسعى الى التدخل في ادارة البلاد الافغانية الداخلية ، فبريطانية العظمى تتعهد بألا تخرق المعاهدة الآنفة الذكر وألا

تضم أجزاء من افغانستان أو تحتلها ، وألا تتدخل في الشئون الداخلية لهذه البلاد على شريطة أن يقوم الأمير بتعهداته بازاء حكومة صاحب الجلالة البريطانية المبنية على المعاهدة السالفة الذكر .

ـ ٣ ـ

للمندوبين الروسيين والافغانيين الموكول اليهم تنظيم المعاملات على الحدود في أقاليمها أن ينشئوا بين بعضهم البعض صلات مباشرة متبادلة للفصل في المسائل المحلية التى ليست لها صبغة سياسية .

ـ ٤ ـ

تعلن حكومتا الروسيا وبريطانيا العظمى أنهما فيما يتعلق بالتجارة في افغانستان تقران مبدأ المساواة في الحقوق القائمة على المعاهدات وتقرران أن تتناول التجارة الروسية والتجار الروسيين جميع التسهيلات المخولة فعلا والتى تخول في المستقبل للتجار الانجليز أو الهنود الانجليز . فاذا اقتضى تطور المعاملات التجارية فيما بعد تعيين مندوبين تجاريين فتتفق الحكومتان إذ ذاك على اجراءات معينة تراعى فيها حقوق الأمير السامية

ـ ٥ ـ

لا يسري مفعول هذه النصوص إلا بعد أن تبلغ حكومة بريطانيا العظمى الحكومة الروسية موافقة الأمير على الشروط الواردة آنفاً

. . . . . .

. . . . . .

تحريراً فى بطرسبورغ من نسختين في ١٨ و٣١ أغسطس ١٩٠٧

(توقيع) ايزفلسكي (توقيع) نيكولسن

١٢

الاتفاق الالمانى الفرنسى المراكشى

المؤرخ فى ٩ فبراير ١٩٠٩

انه بناء على رغبة الحكومة الالمانية الامبراطورية وحكومة الجمهورية الفرنسية فى تسهيل تنفيذ معاهدة الجزيرة قد اتفقتا على تعيين الموقف الذي تتخذانه حيال نصوص تلك المعاهدة تجنباً لاسباب سوء التفاهم في المستقبل .

لذلك تعلن

حكومة الجمهورية الفرنسية التى لا تنوي الاعتداء على الدولة الشريفية أو استقلالها والمصممة على المحافظة على المساواة في الحقوق الاقتصادية وألا تعرقل تبعاً لذلك المصالح الالمانية التجارية والصناعية .

والحكومة الألمانية الأمبراطورية التى لا تبغي في مراكش غير المصالح الاقتصادية والتى تسلم بأن مصالح فرنسا السياسية الخاصة فى تلك البلاد مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالعمل على إقرار النظام والسلام الداخلى فيها والمصممة على ألا تعرقل هذه المصالح

أنهما لا تتخذان أو تعضدان اجراءات ترمي الى الحصول على امتياز اقتصادي لمصلحتهما أو لمصلحة دولة أخرى ، وأنهما تحاولان تخصيص رعاياهما للأعمال التى يستطيعون القيام بها .

تحريراً فى برلين فى ٩ فبراير ١٩٠٩

(توقيع) فون شين (توقيع) جيل كمبون

١٣

اتفاق راكونيجى بين الروسيا وايطاليا

المؤرخ فى ٢٤ اكتوبر ١٩٠٩

١ ـ تعنى الروسيا وايطاليا بصفة خاصة بالمحافظة على الحالة الراهنة فى البلقان

٢ ـ فى كل الحالات التى قد تطرأ فى البلقان يجب عليهما فيما يتعلق بتطور دول البلقان أن تصرا على اتباع مبدأ القوميات مع استبعاد كل سيادة أجنبية

٣ ـ ينبغي عليهما في الاعمال التى تشتركان فيها أن تحولا دون وقوع كل مامن شأنه أن يتعارض مع الاغراض السابقة . ومعنى « العمل المشترك » العمل الديبلوماتيكي . وكل تدخل آخر فى الاحوال الطارئة يحفظ تقرير الخطة فيه لتفاهم تال

٤ ـ إذا أرادت الروسيا وايطاليا أن تعقدا فيما يتعلق بالشرق الاوروبي معاهدات مع دولة ثالثة غير المعاهدات القائمة بالفعل فلايجوز لاية من الدولتين أن تفعل ذلك الا باشتراك الاخرى معها فى نفس الوقت

٥ ـ تتعهد ايطاليا والروسيا بالنظر بعين العطف الى المصالح الروسية فى مسألة المضايق والمصالح الايطالية فى طرابلس وبرقة

١٤

المعاهدة الالمانية الروسية عن فارس

مؤرخه في ١٩ اغسطس سنة ١٩١١

فى ١٩ أغسطس سنة ١٩١١ وقع في بطرسبرغ الكونت فون بورتاليس سفير المانيا والمسيو نيراتوف وزير الخارجية الروسية بالنيابة الاتفاق الآتى وهو:

عملا بالمبدأ القاضى بان تتمتع تجارة الامم جميعاً فى فارس بحقوق متساوية ونظراً إلى أن للروسيا فى تلك البلاد مصالح خاصة فى حين لا تبغي المانيا فيها إلا أغراضاً تجارية فقط فقد اتفقت الحكومتان الالمانية والروسية على النقط الآتية وهي:

المادة (١)

تعلن حكومة المانيا الامبراطورية أنها لا تحدوها أية نية في أن تطلب لنفسها شمالى خط يمتد من قصري ـ شيرين ماراً باصفهان ويزد وخاخو حتى يصل الى الحدود الافغانية تحت خط عرض خازيق ـ امتيازات خاصة بالسكك الحديدية أو الطرق أو الملاحة أو التلغرافات ، أو تؤيد طلبات متعلقة بذلك من جانب الرعايا الالمان أو الاجانب .

المادة (٢)

ان الحكومة الروسية التى تنوى الحصول من الحكومة الفارسية على امتياز بانشاء شبكة من السكك الحديدية في شمال فارس تتعهد من جانبها بأن تحصل فيما تحصل عليه على امتياز بانشاء سكة ينبغى أن تبدأ من طهران وتنتهي عند خانقين وذلك لربط شبكة السكك الحديدية على الحدود التركية الفارسية بخط صديجه ـ خانقين بمجرد الانتهاء من مد هذا الفرع لسكة قزوين ـ بغداد

الحديدية. ويجب بعد الحصول على الامتياز أن يبدأ العمل فى الخط الحديدى الآنف الذكر بعد سنتين على الاكثر من الفراغ من مد فرع صديجه خانقين وأن ينتهى فى خلال أربع سنوات . وتحتفظ الحكومة الروسية لنفسها بحق تعيين الخط الذي تسير فيه السكة المعنية بهذا الكلام عن أن تراعي فى ذلك رغبات الحكومة الالمانية وستشجع كلتا الحكومتين النقل الدولي على خطي خانقين — طهران وخانقين بغداد وتتجنبان كل اجراء يعوق هذا النقل كفرض عوايد مرور أو ضرائب فاذا لم يبدأ العمل فى خط خانقين طهران بعد سنتين من فراغ فرع صديجه — خانقين فتبلغ الحكومة الروسية الحكومة الالمانية انها مستغنية عن امتياز الخط الاخير . وعندئذ تكون الحكومة الالمانية الحرية فى طلب هذا الامتياز لنفسها.

المادة (٣)

تنويها بالاهمية العامة التى ينطوى عليها تحقيق سكة حديد بغداد الحديدية بالنسبة للتجارة الدولية تتعهد الحكومة الروسية بأن لا تتخذ اجراءات من شأنها أن تعوق انشاء هذه السكة أو تمنع من اشتراك رؤوس الاموال الاجنبية فى مشروعها ، وذلك على شريطة أن لا تتحمل الروسيا في سبيل ذلك أية تضحيات مالية كانت أو اقتصادية .

المادة (٤)

تحتفظ الحكومة الروسية لنفسها بحق التنازل لاية جماعة مالية أجنبية تختارها هي عن انشاء وصلة السكة الحديدية المراد انشاءها بين شبكتها الحديدية فى فارس وخط صديجه — خانقين ، بدل قيامها هي بذلك الانشاء .

المادة (٥)

تحتفظ الحكومة الروسية لنفسها بحق الاشتراك في العمل بالصورة التى

يرغب فيها على ألا يكون لهذا دخل ما في كيفية انشاء الخط المعنى بهذا الكلام كما تحتفظ لنفسها بحق امتلاك الخط فى مقابل دفع النفقات التى يكون المنشىء قد صرفها في الواقع . ويتعهد الطرفان الساميان المتعاقدان فوق ذلك بأن يشاطر أحدهما الآخر التعريفات أو ما سواها من الامتيازات التى يحصل عليها أي منهما فيما يتعلق بهذا الخط

ويسرى على كل حال ما تضمنه هذا الاتفاق من ترتيبات أخرى .

١٥

المعاهدة البلغارية الصربية

المؤرخة في ٢٩ فبراير ١٩١٢

ان جلالة فرديناند الاول قيصر بلغاريا وجلالة بطرس الاول ملك صربيا محدوها الايمان باشتراك مصالح دولتيهما وشعبيهما الاخوين البلغاريين والصربيين وتماثل مصائرهما ، وتدفعهما الرغبة والتصميم على صيانة هذه المصالح والعمل على تنميتها بكل قواهما ، قد اتفقا على مايلي :

المادة(١)

أن قيصرية بلغاريا ومملكة صربيا تضمن كل منهما للاخرى استقلال ادولتها وسلامة أراضيها . وهما تتعهدان بأن تبادر كل منهما الى معونة لاخرى بكل قواها بلا شرط أوقيد اذا اعتدت عليها دولة أو دول .

المادة (٢)

يتعهد كلا الطرفين المتعاقدين بأن يؤيد كل منهما الآخر بكل قوام إذا حاولت إحدى الدول العظمى ولو إلى أجل انتزاع منطقة من المناطق البلقانية الواقعة تحت السيادة التركية في الوقت الحاضر لنفسها أو احتلالها أو شغلها بجنود ، فاعتبرت إحدى الدولتين هذا العمل مضراً بمصالحها الحيوية أو باعثاً على الحرب.

المادة (٣)

تتعهد كلتا الدولتين المتعاقدتين بأن لا تعقدا صلحاً إلا معاً وبعد تفاهم سابق .

المادة (٤)

لكي يكون تنفيذ هذه المعاهدة على أتم صورة وأوفاها بالغرض ستعقد

اتفاقية عسكرية يعنى فيها باثبات كل مايجب أن يتفق عليه فى شأن العلاقة التى تكون بين القيادات العليا في وقت السلم فيما يتعلق بالتنظيم العسكرى والتجنيد والتعبئة ، كذلك كل مايذكر عن الاستعدادات الحربية وحالة الحرب وادارتها بنجاح . وهذه الاتفاقية العسكرية ستكون بمثابة جزء لا يتجزأ من المعاهدة الحالية . وسيؤرخ في وضعها بعد توقيع هذه المعاهدة بخمسة عشر يوماً على الأكثر على أن تكون جاهزة بعد شهرين على أبعد تقدير

المادة (٥)

تبقى المعاهدة الحالية والاتفاقية العسكرية الآنفة الذكر سارية المفعول من يوم توقيعهما الى ٣١ ديسمبر ١٩٢٠ بما فى ذلك هذا اليوم . ويمكن مدهما مهلة أخرى ولكن فقط بعد تفاهم تكميلى يؤكده الطرفان المتعاقدان . فاذا كان أحد الطرفين في يوم انتهاء المعاهدة فى حرب أو في حالة تكون الحرب سببها بقيت المعاهدة والاتفاقية العسكرية نافذتي المفعول إلى أن يعقد الصلح ويصفي المركز الذي تكون الحرب قد خلقته .

المادة (٦)

. . . . . .

المادة (٧)

. . . . . .

تحريراً فى سوفيا فى ٢٩ فبراير سنة ١٩١٢

ملحق سري

للمعاهدة البلغارية الصربية السابقة

(١)

اذا حدثت في تركيا قلاقل داخلية وكانت تهدد مصالح الطرفين المتعاقدين حكومة وشعباً أو مصالح أي منهما ، أو في حالة ماإذا تزعزعت الحالة الراهنة في شبه جزيرة البلقان من جراء نشوء متاعب لتركيا في الداخل أوفي الخارج، قدم الطرف الذي يقتنع قبلا بضرورة التدخل المسلح اقتراحا مسبباً بما يرتئيه الى الطرف الآخر الذي يكون عليه أن يتبادل والطرف الاول الرأي فيه ، فاذا اختلف معه وجب أن يجيبه جوابا مفصلا . أما اذا اتفقا على عمل مسلح فيجب أن يبلغا أمره الى الروسيا فاذا لم تعترض عليه هذه ، أخذ الطرفان المتحالفان في تنفيذ الاجراءات الحربية التي يتفق عليها بحدوهما في كل شيء الشعور بتماسكهما عاملين على صيانة مصالحهما المشتركة . وفي حالة عدم الاتفاق تعرض المسألة على الروسيا للفصل فيها مع العلم بأن حكمها يربط الطرفين المتعاقدين . فاذا لم ترد الروسيا إبداء رأيها وترتب على ذلك عدم تفاهم الطرفين المتعاقدين ، ثم رأى الطرف المصمم على التدخل المسلح أن يقاتل تركيا على الرغم من ذلك ، فانه يكون على الطرف الآخر أن يلتزم حيال حليفه الحياد مع العطف ، إلا إذا دخلت دولة ثالثة الحرب في جانب تركيا ، فعندئذ يجب أن يعبىء هذا الطرف جيشه طبقاً لما تنص عليه الاتفاقية العسكرية ، وأن يبادر إلى مساعدة حليفه بكل قواه .

(٢)

تدير هيئة مشتركة من سلطات الطرفين المتحالفين المنطقة المنصوص عنها

في الاجراءات المشتركة المذكورة في المادتين ١ و ٢ من المعاهدة والمادة ١ من هـذا الملحق السرى ، وتصفى هـذه المنطقة بمجرد عودة السلام بحيث لاتتجاوز فترة مابعد العودة ثلاثة أشهر — طبقاً للقواعد الآتية :

تعترف صربيا بحقوق بلغاريا في المنطقة الكائنة شرقى رودوب ونهر ستروميه ، وتعترف بلغاريا بحقوق صربيا في المنطقة الكائنة فى شمال شار بلانينا وغربها . (ويلى ذلك تفصيلات أخرى عن تحديد المناطق المشتركة فيها مصالح الفريقين مما لايهم القارىء كثيراً — المترجم) .

(٣)

يقدم الطرفان المتعاقدان معاً صورة من المعاهدة مع هذا الملحق السرى وكذلك الاتفاقية العسكرية الى الحكومة القيصرية الروسية ويرجوانها الاطلاع عليها واتخاذ موقف مشرب بالعطف حيال الاغراض الواردة فيها ثم يرجوان القيصر في أن يتنازل جلالته فيقبل المهمة التى تتقدم اليه والى حكومته بها هذه المعاهدة ويتفضل بالموافقة عليها .

(٤)

كل خلاف ينشأ عند تفسير أية مادة من هذه المعاهدة والملحق السرى والاتفاقية العسكرية وتنفيذها يكون الفصل النهائي فيه لروسيا بمجرد اعلان هذا الطرف أو ذاك استحالة الوصول الى اتفاق بالمفاوضات المباشرة .

(٥)

لاتنشر مادة من هـذه المعاهدة السرية أو تبلغ الى دولة أخرى دون تفاهم سابق بين الطرفين المتعاقدين وموافقه الروسيا .

تحريراً في بلغراد في ٢٩ فبراير ١٩١٢

الاتفاقيه العسكرية بين بلغارية وصربيا

مؤرخة في ٢٩ أغسطس ١٩١٢

سرى جداً

المادة (١)

تتعهد مملكتا صربيا وبلغاريا فيما يتعلق بالحالات الواردة في المادتين الاولى والثانية من معاهدة التحالف وفي المادة الاولى من الملحق السري للمعاهدة المذكورة، بأن تقدم كل منهما للاخرى يد المساعدة فتقدم بلغاريا قوة حربية لا تقل عن ٢٠٠ر٠٠٠ وتقدم صربيا ١٥٠ر٠٠٠ تدرب على الاعمال الحربية على حدود الدولة المعنية وخارج منطقتها .

. . . . . .

. . . . . .

المادة (٢)

تتعهد صربيا في حالة ما اذا هاجمت رومانيا بلغاريا أن تعلن الحرب في الحال على رومانيا وأن ترسل ضدها قوة من جنودها لا تقل عن ١٠٠ر٠٠٠ رجل إما الى الطونة الاوسط وإما الى ميدان القتال في دبروجه .

وتتعهد صربيا في حالة ما اذا هاجمت تركيا بلغاريا بأن تغزو الاراضى التركية وأن ترسل الى ميدان القتال على نهر الوادار قوة من جنودها المعبئة لاتقل عن ١٠٠ر٠٠٠

فاذا كانت صربيا مشتبكة حينئذ مع دولة أخرى فى قتال (وحدها أو مع بلغاريا) فتكون مكلفة بابتعاث ماتيسر من الجنود ضد رومانيا أو تركيا .

المادة (٣)

تتعهد بلغاريا فى حالة ما اذا هاجمت النمسا والمجر صربيا بأن تعلن الحرب في الحال على النمسا والمجر وأن ترسل الى الاراضى الصربية قوة من جنودها لاتقل عن ٢٠٠ر٠٠٠ تحارب النمسا والمجر بالاشتراك مع الجيش الصربى هجوماً ودفاعا .

وهذه التعهدات من جانب بلغاريا لمصلحة صربيا تبقى أيضاً نافذة المفعول فى حالة ما اذا أدخلت النمسا والمجر بالاتفاق مع تركيا أو بدون هذا الاتفاق جنوداً الى سنجق نوفي بازار بأية حجة كانت فاضطرت صربيا بذلك أما الى اعلان الحرب على النمسا والمجر وإما الى ابتعاث جيشها الى السنجق للدفاع عن مصالحها هناك فدعا ذلك الى اصطدامها بالنمسا والمجر .

وتتعهد بلغاريا في حالة ما اذا هاجمت تركيا صربيا بأن تزحف فى الحال على الاراضى التركية وترسل من جنودها المعبئة طبقاً للمادة الاولى من الاتفاقية الحالية جيشاً لايقل عن ١٠٠ر٠٠٠ مقاتل الى ميدان الواردار .

وتتعهد بلغاريا فى حالة ما اذا هاجمت رومانيا صربيا بان تهاجم الجيش الروماني بمجرد عبوره للطونة ودخوله في الاراضى الصربية ، كما تتعهد بمساعدة صربيا بكل مايسعها من الجنود اذا كانت — أى بلغاريا — مشتبكة بالفعل في حرب مع دولة أخرى وحدها أو مع صربيا وفاقا لاحدى الحالات المنصوص عليها في هذه المادة .

المادة (٤)

يتعهد كل من الطرفين المتحالفين في حالة ما اذا أعلن كلاهما الحرب على تركيا بناء على الاتفاق الآنف الذكر بأن يرسل من القوة المعبئة طبقاً للمادة الاولى من هذه الاتفاقية جيشاً مؤلفاً من ١٠٠ر٠٠٠ مقاتل على الاقل الى ميدان الواردار مالم تكن هنالك اتفاقات خاصة تتعلق بذلك .

المادة (٥)

اذا أعلن أحد الطرفين المتعاقدين الحرب على دولة ثالثة دون تفاهم أو اتفاق سابق مع الطرف الآخر فيكون الطرف الآخر فى حل من التعهدات الواردة في المادة الاولى من هذه الاتفاقية . لكنه فى خلال الحرب يكون عليه التزام الحياد المشرب بروح الصداقة وأن يهيء فى الحال جيشاً من ٥٠٠٠٠ رجل على الاقل ليتيح لحليفه على قدر الامكان أن يتحرك فى شيء من الحرية .

المادة (٦)

لايجوز لاي من الطرفين المتعاقدين بدون تبليغ أو اتفاق سابق مع الطرف الآخر أن يعقد مع الخصم هدنة تتجاوز أربعاً وعشرين ساعة . — وليس للطرفين المتعاقدين أن يدخلا فى مفاوضات صلح أو يعقدا معاهدة صلح الا بعد أن يتفاهما على ذلك

المادتان (٧) و (٨)

(تتناولان الترتيبات المتعلقة بالقيادة مما لاحاجة الى إثباته ـ المترجم)

المواد ٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣

(تتعلق بشئون ثانوية خاصة بتموين الجيشين و نقل الجرحى والمرضى وبأشياء أخرى ضربنا صفحاً عن ايرادها ـ المترجم)

المادة (١٤)

يسري مفعول هذه الاتفاقية بمجرد التوقيع عليها ويظل نافذاً الى أن

تنتهي مدة معاهدة التحالف التي تعتبر هذه الاتفاقية جزءاً منها لا يتجزأ .

تحريراً في بلغراد وصوفيا في ٢٩ أغسطس ١٩١٢

(توقيعات)	(توقيعات)
الملك بطرس	الملك فرديناند
ميلانو فتش	جيشوف
الجنرال بوتنك	الجنرال فتشيف

١٦

الاتفاقية البحرية

بين الروسيا وفرنسا

سري

المادة الاولى — تعمل قوات فرنسا والروسيا البحرية معا في كل الحالات التى تنص فيها المحالفة على تعاون الجيوش البرية وتحتمه .

المادة الثانية — يستعد للعمل المشترك بين القوات البحرية ويكون هذا الاستعداد له في وقت السلم

ولهذا يخول رئيسا اركان حرب البحريتين من الآن أن يتخابر أحدهما مع الآخر ويتبادلا الانباء ويدرسا كافة الاحتمالات الحربية ويتفقا على جميع الخطط العسكرية

المادة الثالثة — يتشاور رئيسا أركان حرب البحريتين شخصيا مرة في السنة على الاقل ويثبتان تشاورهما في محاضر

المادة الرابعة — يكون حكم هذه الاتفاقية من حيث مدتها وانتهائها وكتمان أمرها حكم الاتفاقية العسكرية المؤرخة فى ١٧ اغسطس ١٨٩٢ والمعاهدات الناجمة عنها

باريس فى ١٦ يوليه ١٩١٢

رئيس أركان حرب البحرية الفرنسية
(توقيع) أوبرت

وزير البحرية
(توقيع) م . دلكاسيه

رئيس أركان حرب البحرية الروسية
(توقيع) البرنس ليفن

وزير البحرية
(توقيع) ج . جريجوروفتش

١٧

مكاتبة بين غراى وكبون

من السير أدوارد غراي الى المسيو كمبون سفير فرنسا فى لندن

وزارة الخارجية فى ٢٢ نوفمبر ١٩١٢

عزيزي السفير

فى السنوات الاخيرة كان الخبراء الفرنسيون والبريطانيون فى الشئون البحرية والحربية يتشاورون من آن لآخر وقد كان مفروضا دائما أن تشاورهم لا يقيد فى المستقبل حرية أية من الحكومتين فى أن يكون لها القول الفصل فيما اذا كانت تمديد المساعدة الحربية الى الاخرى أم لا وقد اتفقنا على أن مشاورات الخبراء لا تربط الحكومتين ولا يصح اعتبارها ملزمة لهما بمساعدة احداهما الاخرى فى حرب لم تقع بعد وقد لا تقع أبداً . وهكذا يكون مثلا توزيع القوات البحرية الفرنسية والبريطانية فى البحر المتوسط غير قائم على تعهد بالتعاون فى حالة الحرب

ومع ذلك فقد اشرتم الى أنه قد يكون على اعظم جانب من الاهمية للحكومتين ان تعلما ما اذا كان يصح أن تعتمد كل منهما على معونة الاخرى من الوجهة العسكرية اذا كانت ثمة أسباب وجيهة تدعوها الى افتراض أن هنالك اعتداء تخشى وقوعه من جانب دولة ثالثة دون مسوغ

وقد وافقتكم على أنه اذا كان لدى كل من الحكومتين اسباب وجيهة تجعلها تتوقع اعتداء لا مسوغ له من جانب دولة ثالثة أو حالة تهدد السلام العام فيكون عليها ان تتفاوض مع الاخرى فيما اذا كان ينبغى عليهما أن تعملا معا على دفع الاعتداء أو المحافظة على السلام ، وأى الاجراءات تكونان

على استعداد لاتخاذها معاً في هذه الحالة . فاذا اقتضت هذه الاجراءات عملا مسلحاً نظر فى خطط هيئتى أركان الحرب العامة ثم فصلت الحكومتان فى مبلغ القدر اللازم لتنفيذها .

ادوارد غراى

من الموسيو كمبون الى السير ادوارد غراى

السفارة الفرنسية فى لندن فى ٢٣ نوفمبر سنة ١٩١٢

عزيزى السير ادوارد

لقد ذكرتموني فى كتابكم المؤرخ أمس في ٢٢ نوفمبر بأنه في السنوات الاخيرة كان خبراء فرنسا وبريطانيا العظمى الحربيون والبحريون يتشاورون من آن لآخر ، وانه كان مفروضاً دائما أن هذه المشاورات لاتقيد بحال من الاحوال حرية كل من الحكومتين فى أن يكون لها في المستقبل الفصل فيما اذا كانت تساعد الاخرى بقوة السلاح . وان هذه المشاورات بين خبراء الطرفين لاتعتبر بمثابة اتفاق يلزم حكومتينا بالتدخل بالفعل في حالات بعينها ولن تعتبر كذلك فى المستقبل ، وانى أبديت أنه قد يكون على أعظم جانب من الاهمية لكل من الحكومتين أن تعرف ما اذا كان يسعها أن تعتمد على معونة الاخرى من الوجهة العسكرية متى كانت لديها أسباب وجيهة تدعوها الى التخوف من اعتداء دولة ثالثة بلامسوغ

وكتابكم يرد على هذه النقطة . وقد خولت أن أثبت أن كلا من حكومتينا متى ما كانت لديها أسباب جدية تخشى معها وقوع اعتداء من جانب دولة ثالثة

أو حادث يهدد السلام العام، ستباحث الاخرى على الفور في هذه المسألة ابتغاء تقرير ما اذا كان ينبغي على كلتا الحكومتين أن تعملا متحدتين فاذا ارتأيا ذلك قررتا الاجراءات التي تكونان على استعداد لاتخاذها . فاذا كانت هذه الاجراءات تقتضي تدخلا مسلحاً نظرت كلتا الحكومتين في خطط هيئتي اركان حربهما العامتين وفصلت في مبلغ ما يجب تنفيذه من هذه الخطط

بول كمبون